

باسم رئيس مجلس



٢٠١١ / ٦ / التاريخ

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

كتاب الوزير

قرار وزاري

رقم (١٤٠) بتاريخ ٢٠١٠/٦/٥

بيان إنشاء المدرسة الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (مبارك / كول) نظام السنوات الثلاث
والتابعة لإدارة قوستا التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية

وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، ولائحته التنفيذية ،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ، وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢ بشأن إنشاء المدارس الثانوية الفنية
بجميع فروعها ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٦ بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات الخصوصية ونظم
النظام التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن) ،
وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،
وتحقيقاً للصالح العام .

فقرة :

المادة الأولى :

تنشأ مدرسة ثانوية فنية للتعليم والتدريب المزدوج نظام السنوات الثلاث تترتب إدارة
قوستا التعليمية بمديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية يطلق عليها اسم "مدرسة قوستا
الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج (مبارك / كول) نظام السنوات الثلاث" اعتباراً من العام
الدراسي ٢٠١١/٢٠١٠ .

المادة الثانية :

مدة الدراسة بالمدرسة المذكورة ثلاثة سنوات ويصلح الطالب الناجحون في نهاية النصف الثالث
شهادة " دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " نظام السنوات الثلاث ويحدد فيه
اسم التخصص .



بسم الله الرحمن الرحيم



التاريخ / / ٢٠٠

جمهوريّة مصر العربيّة
وزارة التربية والتعليم

كتاب الوزير

-٤-

المادة الثالثة:

تضمن المدرسة التخصصات الآتية :

- (١) ميكانيكا صيانة و إصلاح .
- (٢) تبريد و تكييف .
- (٣) تجهيز المنسوجات .
- (٤) النسيج .

ويجوز بقرار من وزير التربية والتعليم إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات سوق العمل .

المادة الرابعة:

يقبل الطالب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الفنية بنظام التعليم والتدريب المزدوج (مبارك / كول) نظم السنوات الثلاث المبنية بالقرارات الوزارية الصادرة بهذا الشأن .

المادة الخامسة:

يطبق على طلاب المدرسة المذكورة القرارات الوزارية الصادرة بشأن نظام التنفيذ وضوابط امتحانات التقليل والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية بنظام التعليم والتدريب المزدوج (مبارك / كول) نظم السنوات الثلاث .

المادة السادسة:

تسري على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له وذلك فيما لم يرد بشانه نص في هذا القرار .

المادة السابعة:

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم
(مكتوب) أحسان زكي بدوى

